

Distr.: Limited
26 September 2016
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثالثة والثلاثون

البند ٣ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

إسبانيا*، أستراليا*، إسرائيل*، إيطاليا*، البرتغال، بلغاريا*، البوسنة والهرسك*، بولندا*،
بيرو*، تايلند*، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا*، جورجيا، جيبوتي*، رومانيا*، شيلي*،
صربيا*، فرنسا، الفلبين، كندا*، مالطة*، مصر*، هايتي*، هندوراس*، الولايات المتحدة
الأمريكية*، اليونان*: مشروع قرار

٣٣/... الحكم المحلي وحقوق الإنسان

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ يشير إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وصكوك حقوق الإنسان الدولية ذات الصلة، ولا سيما العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،

وإذ يشير أيضاً إلى قراري مجلس حقوق الإنسان ٢/٢٤ المؤرخ ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ و٤/٢٧ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ بشأن دور الحكم المحلي في تعزيز وحماية حقوق الإنسان،

وإذ يشير كذلك إلى قرار الجمعية العامة ١/٧٠ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ بشأن خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، الذي اعتمدت فيه الجمعية العامة مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة والمركزة على

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.



الرجاء إعادة الاستعمال



الإنسان والمفضية إلى التحول، وإلى تعهداتها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ هذه الخطة بالكامل بحلول عام ٢٠٣٠ على جميع الصعد،

وإذ يؤكد المساهمة المهمة التي يمكن أن يقدمها نظام الحكم المحلي في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة وغاياتها،

وإذ يضع في الاعتبار أن أهداف التنمية المستدامة وغاياتها تنوحي أعمال حقوق الإنسان للجميع وتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات، وأنها أيضاً متكاملة وغير قابلة للتجزئة وتحقق التوازن بين الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة، أي الاقتصادي والاجتماعي والبيئي،

وإذ يحيط علماً مع التقدير بالتقرير القائم على البحث الذي أعدته اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان بشأن دور الحكم المحلي في تعزيز وحماية حقوق الإنسان^(١)،

وإذ يضع في الاعتبار أن حقوق الإنسان والحريات الأساسية حقوق يكتسبها جميع الأشخاص بالولادة، وإن حمايتها وتعزيزها هما المسؤولية الأولى الملقاة على عاتق الحكومات،

وإذ يسلم بدور الحكم المحلي في تعزيز وحماية حقوق الإنسان دون أي مساس بالمسؤولية الرئيسية للحكومة الوطنية في هذا الصدد،

وإذ يسلم أيضاً بأن للحكم المحلي أشكالاً ووظائف مختلفة في كل دولة وفقاً للنظام الدستوري والقانوني للدولة المعنية،

وإذ يدرك كذلك أن الحكم المحلي، بحكم قربهِ من الناس ووجوده على مستوى القاعدة الشعبية، تتمثل إحدى وظائفه المهمة في تقديم الخدمات العامة التي تلي الاحتياجات والأولويات المحلية المتصلة بإعمال حقوق الإنسان على المستوى المحلي،

وإذ يشدد على أن تشجيع ثقافة حقوق الإنسان داخل المرافق العامة، فضلاً عن إتاحة فرص اكتساب المعارف والتدريب للموظفين العامين وتوعيتهم، لهما دور حيوي في تعزيز احترام حقوق الإنسان وإعمالها في المجتمع، وإذ يؤكد في هذا الصدد أهمية توفير فرص التدريب والتدريب في مجال حقوق الإنسان للموظفين العامين على مستوى الحكم المحلي،

وإذ يحيط علماً بالمبادرات الدولية والإقليمية ذات الصلة الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان على الصعيد المحلي،

وإذ يعيد تأكيد الدور الحاسم الذي يمكن أن تؤديه الحكومة الوطنية في تعزيز المساهمة الإيجابية للحكم المحلي في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ فيما يتعلق بتعزيز وحماية حقوق الإنسان،

- ١- يقرر أن تُعقد في اليوم ذاته الذي سيعقد فيه الجلسة التنظيمية لدورته السادسة والثلاثين، مع الاستفادة من القدرات المتاحة، حلقة نقاش بشأن دور الحكم المحلي في تعزيز وحماية حقوق الإنسان، بهدف تحديد السبل التي تتيح للحكم المحلي إمكانية تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وإعمالها على نحو فعال، ولا سيما في سياق تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، بالتعاون الوثيق مع الحكومة الوطنية؛
- ٢- يطلب إلى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان أن يتصل بالدول وبجميع الجهات صاحبة المصلحة، بما فيها وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها المعنية، وهيئات المعاهدات، والإجراءات الخاصة المعنية التابعة لمجلس حقوق الإنسان، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والمجتمع المدني، بغية ضمان مشاركتها في حلقة النقاش؛
- ٣- يطلب أيضاً إلى المفوض السامي أن يُعدّ تقريراً عن حلقة النقاش في شكل موجز وأن يقدمه إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثامنة والثلاثين؛
- ٤- يقرر إبقاء هذه المسألة قيد نظره.